صریرخامہ
SAREER A KHAMA
Bi-Annual Research Journal
Publish By
TAFHEEM RESEARCH CENTRE (SMC-PRIVATE) LIMITED LAHORE

الجصاص الرازي ومنهجه فی تفسیر احکام القران ترجمة الإمام

Introduction to Imam Al-Jassas Al Raazi and his Methodology in Tafseer Ahkam-ul-Quran

***Dr.Sardar Ali**

Assistant profeser Department of Islamic Studies Qurtuba University of Science information and Teachnology Peshawer.

Email: hsardarali313@gmail.com ORCID: https// orcid.Org/0000 -0001-6343 -5552

** **Imdad Ullah**

PhD Scholar, Department of Islamic Studies Qurtuba University of Science information and Teachnology Peshawer.

Email: imdadu493@gmail.com ORCID: https// orcid.Org/0000 -0001-6160 -5589

:Abstract

Imam Abu Bakr al-Jassas Hanafi (may God bless him and grant him peace) is counted among the great exegetes and jurisprudents of the Hanafi jurisprudence in the 4th century. He was born in the famous city of Rey. He received his primary education according to the traditions of his native village, then moved to Baghdad, which was the capital of the Abbasid Empire and the center of civilization, cultural activities and various sciences and arts. He acquired knowledge from the scholar Abul Hasan Karkhi and became one of his special and popular students. He went to Nishapur on the order of the Prophet and reached Isbahan after acquiring knowledge from Jalil-ul-Qadar.And after the acquisition of knowledge, he reached Isbahan, and there he benefited from great scholars like Imam Tabarani, Abdullah bin Jafar As-Subhani and Abu al-Haq Ibrahim bin Ali Shirazi. He was skilled in other populsar sciences and was considered as an Imam. Imam Dhahabi has counted him among the guardians of Hadith and it is written about him that he is an Imam, Mujtahaddar and Mufti. He has rendered valuable services in terms of teaching, ifta and compilation and authorship. He has written reviews of many books on hadith and jurisprudenceHe passed away at the age of 65 years in 370 AH in Baghdad. His book 'Ahkam al-Qur'an' has a unique position among the Hanaf jurists in particular and in general among the jurists of other Masalik jurists. are Abu Bakr Jisas was a Hanafi scholar, so in this commentary we find a large number of arguments of Hanafi jurisprudence in jurisprudenceYour style in this commentary is that after mentioning the name of the surah in the list, you divide the

jurisprudence rulings found in this surah into chapters. Chapters and chapters of the list mention zikr. In the chapter or section of the list, these words "Meaning or Zikr" have been used frequently.You should use Quranic verses, hadiths of the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him) to explain the verses in your commentaryThe records mention the sayings of the companions and followers as well as the sayings of the ancient scholars. The sayings of Imam Abu Hanifa, Imam Abu Yusuf and Imam Muhammad have been especially explained in this commentary. In the interpretation of the verses, they mention the Qur'anic verses, the prophetic hadiths and the sayings of the Imams as well as rational arguments so that they can be used with reason. It is possible. The commentators have discussed with great zeal the verses of the Qur'an that directly infer jurisprudential issues in the precepts of the Qur'an. People's objections are answered satisfactorily. Answers to the objections of science and philosophy on Islam have been given in the light of rational and simulated arguments.This commentary was written by Imam Jisas in the background of jurisprudential debates, legal difficulties and problems of the 4th century Hijri. Although some of these debates no longer exist, the importance of the discussions and arguments presented in these debates is still relevant.

Key words:

Al Jassas al razi, Ahkam ul Quran. Introduction and ManhajTafseer.

التمهيد :

رأس الشريعة الطاهرة ينبوع وكنز الهداية القرآن الكريم نور إلهي وهدى سماوي وشريعة أبدية، يحتاج الإنسان إلى القرآن الكريم في كل من شؤونه الدنيا والدينية والاقتصادية والاجتماعية والداخلية والدولية ، بما في ذلك كل الأمور، والأمور عندها يمكن للإنسان أن يحقق نجاحًا حقيقيًا في كل من الدين والعالم. إن العمل على القرآن الكريم يعتمد بالتأكيد على قراءته وفهمه، ولفهمه من المهم جدًا أن نتعلم ترجمته"القرآن المجيد" هو قانون حياة الأمة المحمدية. بالنسبة لأهل الأرض۔

معنى التفسير :

المعنى اللغوي للتفسير هو "الشرح والتوضيح" والمعنى الاصطلاحي معرفة نزول من خلالها كتاب الله اى القرآن الكريم الذي نزل على نبي الله المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم، واعلم ان معاني القرآن الكريم ووصاياه وأمر الله تعالى وتوضيحه تفسير القرآن الكريم من القرآن نفسه أو من السنة النبوية أو من أقوال الصحابة ، وأول مفسر وأعظم داعية للقرآن الكريم هو الرسول الكريم ﷺ نفسه ،وبعد ذلك تعلم الصحابة علم التفسير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونقلوه إلى التابعين ،منهم طاوس بن قيسان الإماني ، وسعيد بن جبير ، ومحمد بن كعب القرزي و أبو عالية الرياخي و زيد بن أسلم والإمام الحسن البصري وحضرة قتادة رحمهم الله ، ومن هؤلاء رفيعي الرتب اسم معروف فى التفسير والعلوم غيره، وهو الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الملقب بالجصاص ويسمى تفسيره "أحكام القرآن" وهو معروف بتفسير الجصاص۔

ترجمة الإمام الجصاص الرازي:

الإمام أحمد بن علي الرازي الشهير بابي بكر الجصاص ولقب به، وهوفى كتب الفقه يعرف بالجصاص كمايعرف بأبي بكرالجصاص أو الرازى الجصاص،وكذالک يعرف بأبى بكر الرازى،ولد سنة خمس وثلاثمائة 305هـ[i] فى مدينة" الرئ"التى كانت تعتبرمن اكبر مدن المشرق بعد بغداد،[ii]

وتوفي الجصاص رحمہ الله تعالیٰ،فی یوم الأحدسابع من ذی الحجة سنة سبعین وثلاثمائة،عن خمس وستین سنة،وصلی علیه ابوبکر الخوارزمی صاحبه[iii]،وهومن کبار علماء القرن السادس الهجري وشعبهم ، وهو من علماء الحنفیة البارزین.

ورعه و زهده :

ذکره العلماء الذین ترجموا له بأنه کان زاهدا ورعا تقیا،

- یقول أبو العلاء الواسطي: وکان الرازي تزید حاله علی منزلة الرهبان في العبادة،[iv] ومما یدل علی ورعه وعزوفه عن الدنیا أنه طلب لقضاء القضاة مرتین فامتنع.
- یقول أبوبکر الأبهري: خاطبني الفضل بن جعفر المقتدر علی القضاة، وکان أبو الحسن بن أبي عمرو الشرواني، فأبیت وأشرت بأحمد الرازي، فأحضر للخطاب، وسألني أبو الحسن معونته علیه، فخوطب فامتنع . وخلوت به، ورفقت، فقال: تشیر علي بذلك؟ فقلت: لاأری لك ذلك، ثم قمنا إلی بین یدي أبي الحسن بن أبي عمرو، وأعاد خطابه، فعدت إلی معونته، فقال لي: أليس شاورت فوجم أبو الحسن بن من ذلك، وقال له: تشیر علینا،و تشیر بأن لایفعل نعم إمامی في ذلك أنس ، أشار علی أهله أن یقدموا نافعا في النبوی أن لایفعل لأنه یحصل أعداء ، و أشرت به لأني لا أعرف، وأشرت أن لا یفعل لأن أسلم.[v]

رحلاته في طلب العلم:

نشأ ابوبکر الجصاص في الري، وأخذ العلوم عن علماء الری، ثم رحل من هناک للعوم العالیة، وکان خروجه من مسقط: عام خمس وعشرین وثلاثمائة---- لما کان عمره عشرین سنة.

غادر الري إلی بغداد حیث تفقه علی الأئمة الکبار منهم الزجاج و الکرخي وغیرهم .

ثم خرج إلی الأهواز لما أصاب بغداد ما أصابها من الغلاء، ثم عاد إلیها بعد ما تحسنت الأحوال، ثم خرج إلی نیسابور مع الحاکم النیسابوري برأي شیخه أبی الحسن الکرخي ومشورته، فمات الکرخي وهو بنیسابور، ثم عاد إلی بغداد سنة أربع وأربعین وثلاث مائة، وأخذ مسند شیخه في التدریس.[vi]

عقیدة الجصاص:

نسب البعض الجصاص إلی الاعتزال، منهم الإمام الذهبي الذي یقول: وقیل کان یمیل إلی الاعتزال، وفي تواليفه ما یدل علی ذلك في رؤیة الله وغیرها.[vii]

ومنهم إلکیا الهراسي، هویقول: وقد شحن کتابه المصنف في أحکام القرآن بالرد علی أهل السنة وتسمیتهم مرجئة ومجبرة، ویتجمل بالاعتزال ویتظاهر به، علیه وعلیهم ما یستحقون".[viii]

لکن الذي ینظر في کتبه یری في الحکم علیه بالاعتزال إجحافا في حقه،[ix] فإنه یدافع عن أهل السنة في مسائل المعتزلة من حکم مرتکب الکبیرة،[x] والوعد والوعید،[xi] وأن القرآن کلام الله،[xii] وعذاب القبر.[xiii]

ولکن هناك مسائل جانب فیها الصواب ومال فیها إلی رأي المعتزلة، من ذلك:

- **إنکار رؤیة الله تعالی یوم القیامة،**

مثاله :١--- قوله تعالی: لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ: یقال فی تفسیر الاری إن الإدراك فی اللغة والاصل اللُّحوق نحو أَدرك الطعام أَي لحق هو حال النضج وأَدرك الزرعَ إذا لحق وإدراك البصر لحوقه برؤیته ولا خلاف بین اللغة أن قول: أدركت ببصرِي اری رأیته بعینی ولا یجوز أَن الإدراك لأَن البیت محیط به ولیس له،

٢---- قوله تعالى: لا تدركه الأبصار-- اى لَا تراه الأبصار وتمدح بنفي رؤية كقوله: لا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ ولا نوم، وما تمدح بنفيه عن نفسه فإثبات ضده ذم كما بطل الصّفة بلا تأخذه سنة ونوم لم يبطل إلا صفة نقص فلما تمدح بنفيه البصر لم يجز إثبات ضدّه ونقيضه إذ كان فيه إثبات صفة نقص [xiv]

- **إنكار حقيقة السحر:**

ان السحر اسم الكل امر موه باطل لاحقيقة له ولاثبات وله على ذالک،
دلائل كثيرة اذكر منها مايلى،

❖ **سحروا اعين الناس**[xv]

فهذه الاية؛ تدل على ان لسحر انما كان للأعين فحسب ولو كان السحر حقا لكانوا قد سحروا قلوبهم لااعينهم؛

❖ **يخيل اليه من سحرهم انها تسعى**[xvi]

فأخبر ان ما ظنوه سعيا منها لم يكن سعيافى الحقيقة وانما كان تخيلا وامر موها على غير حقيقة

❖ **ولايفلح الساحر حيث اتى**[xvii]

اى ان الساحر لايفلح فيما اتىٰ به وفيما يفعل فثبت ان الساحر لايملكن ان يكون على حق لنفى الفلاح منه فاذا كان الساحر لايفلح فثبت انه لا اصل له ولاحقيقة لأن التى اذا كان ذوحقيقة فيظهرائرة۔

❖ وقال الظالمون ان تتبعون الارجلا مسحورا[xviii]

فلو صار عليه السلام مسحورا لما استحقوا الذم بسبب هذالقول، لو قدرالساحر على تقليب الأشياء ونثبت للسحر اصل وحقيقة لبطل التصديق بمجزات الانبياء والتبس الحق بالباطل لأنا لوجوزنا استحراث الخوارق بواسطة تمزيج القوى السماوية بالقوى السماوية بالقوى الأرضية لم يمكينا القطع بأن هذه الخوارق التى ظهرت على أيدى الانبياء صررت عن الله تعديل يجوز تصديرها بطريق السحر۔[xix]

- **عدم جواز تكليف بمالايطاق:**

وقد دلت الآية على بطلان قول أهل الجبر والقائلين بأن الله يكلف عباده مالا يطيقون لأن تكليف العبد مالا يطيق وما ليس معه القدرة عليه من أعسر العسر وقد نفى الله تعالى عن نفسه إرادة العسر لعباده" يقول الإيجي: تكليف ما لا يطاق جائز عندنا لما قدمنا آنفا من أنه لا يجب عليه شيء ولا يقبح منه شيء إذ يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه، ومنعه المعتزلة لقبحه عقلا [xx]

- **مسألة إرادة الله للمعاصي،:**

مثاله: يقول الجصاص في قوله تعالى: "سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا" إلى قوله "كذلك كذب الذين من قبلهم"[xxi]

وفيه أن الله تعالى لا يشاء الشرك ابدا، و أكد أيضا بقوله فى القرآن الكريم "إن تتبعون إلا الظن"، يعني انتم تكذبون، فثبت منها أنه لايحب الشرک، وأنه قد يحب الإيمان، ولو شاء الله منهم الإيمان لكان هو عليه قادرا وغالب، ولكن كانوا لا يستحقون الثواب .

و دلت العقول عليه وقد نص الله في القرآن المجيد، يعنى مريد الشرك والقبائح يكون سفيه لايفهم كما أن الآمر الواقع به، لأن الإرادة للشرك استدعاء كما أن الأمر استدعاء إليه، فكل ما شاء من العباد والمخلوق فقد دعاهم ورغبهم فيه، كما أن ما أمر الله فقد دعاهم، ويكون طاعة منهم إذا فعلوا ، وليس العلم بالشرك، لأن العلم الشيء بالشيء لا يوجب أن يكون

الشيء العالم به مستدعيا، ولا أن يكون المعلوم من غيره طاعة، إذا لم يرد، وقد كان مذهب المعتزلة: أن المعاصي كلها ليست بمشيئة الله تعالى، [xxii]

فهذه بعض المسائل التي خالف فيها عقيدة جمهور أهل السنة.

عقيدة أهل السنة:

و مذهب أهل السنة: أن المعاصي كلها تكون بمشيئة الله تعالى، إن لم تكن برضاه ، وايضا يرى أهل السنة أن المعاصي تكون بمشيئة الله، وإن لم تكن برضاه، [xxiii]

سادساً: مؤلفاته و تصانيفه في مختلف جوانب العلم:

أنتج الإمام الجصاص إنتاجا غزيرا أثرى به المكتبة الإسلامية، وخاصة في مجال شروح المختصرات التي ألفها علماء المذهب الحنفي قبله، من هذه المؤلفات القيمة نذكر مايلي:

- أحكام القرآن، وهو الكتاب الذي نحن بصدده.
- كتاب في مسألة "القروء"[xxiv]
- شرح مختصر شيخه أبي الحسن الكرخي.[xxv]
- شرح مختصر الطحاوي.[xxvi]
- شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن.[xxvii]
- شرح الأسماء الحسنى.[xxviii]
- مختصر اختلاف الفقهاء للطحاوي، وهو كتاب مطبوع متداول، طبعه مجمع البحوث، بالجامعة العالمية، بباكستان إسلام آباد، وطبع ايضا في بيروت، دار البشائر مرارا.[xxix]
- أصول الفقه المسمى بالفصول المختلفة في الأصول، طبع وزارة الأوقاف والشؤون بكويت، وحقق دكتور عجيل جاسم .
- شرح وتشريح أدب القاضي للإمام أبي يوسف.[xxx]
- شرح المناسك لمحمد بن الحسن الشيباني.[xxxi]
- كتاب الأشربة.[xxxii]
- شرح آثار الطحاوي. [xxxiii]
- وله جوابات عن مسائل وردت عليه

أقوال أهل العلم في حياته :

سكن بغداد، وعنه أخذ فقهاؤها، وإليه انتهت رياسة فقهاء الحنفية،

- قال الخطيب: كان إمام أصحاب أبي حنيفة في وقته.[xxxiv]
- قال الشيخ الصيمري: يستقر الدرس والتدريس فى عراق ببغداد للرازي، وانتهت السفر به وكان على طريق فى الورع والزهد والتقوى والصيانة.[xxxv]

- وصفه الذهبي بصفات كبيرة، حيث قال: أبو بكر الرازي: كان العلامة المفتي عالم العراق وفتين أبو بكر الرازي الحنفي.[xxxvi] وسماه إمام الفقهاء الحنفية فيزمانه.[xxxvii]
- قال الزركلی فی الاعلام : "احمد بن علی الرازی أبو بكر الجصاص فاضل من أبل الری سكن بغداد و مات فيها۔ انتهت إليه رئاسة الحنفية و خوطب فی أن يلی القضاء فامتنع و ألف"أحكام القرآن "و كتاباً فی أصول الفقه.[xxxviii]
- قال الخطيب البغدادی،بو إمام أصحاب أبی حنيفة فی وقته و كان مشهوراً بالزبد ,خوطب فی أن يلی القضاء فامتنع و أعيد عليه الخطاب فلم يفعل۔ تفقه علی سهل و علی أبی الحسن الكرخی و به انتفع و عليه تخرّج۔ و قد دخل بغداد سنة خمس و عشرين ثم إلی الأبواز ثم عاد إلی بغداد، ثم خرج إلی نيسابور مع الحاكم النيسابوری برأی شيخه أبی الحسن الكرخی و مشورته فمات الكرخی وهو بنيسابور، ثم عاد إلی بغداد سنة أربع و أربعين و ثلاثماءة، و تفقه عليه جماعة منهم أبو عبدالله محمد بن يحيیٰ الجرجانی(شيخ القدوری) و أبو الحسن محمد بن أحمد الزعفرانی، و روی الحديث عن عبدالباقی بن قانع و أكثر عنه فی أحكام القرآن، و له من المصنفات أحكام القرآن و و شرح مختصر شيخه و شرح مختصر۔ الطحاوی و شرح الجامع لمحمد بن الحسن الشيبانی و شرح الأسماء الحسنیٰ وله كتاب مفيد فی أصول الفقه و له جوابات علی مسائل وردت عليه۔ مات سنة سبعين و ثلاثماءة[xxxix]
- قال ابن عقده :كان ابو بكر الرازی احمد بن علی بن حسين الإمام الحافظ محدث نيسابور من أئمة الحنفية، سمع أبا حاتم و عثمان الدارمی و عنه أبو علی و أبو أحمد الحاكم قال كان من الحفاظ

وايضا قال كان الإمام العلامة المفتی المجتهد، فقيه العراق، أبو بكر أحمد بن علی الرازی الحنفی صاحب التصانيف تفقه بأبی الحسن الكرخی و كان صاحب حديث و رحلة لقی أبا العباس الأصم و طبقته بنيسابور و عبد الباقی بن قانع و دعلَجَ بن أحمد و طبقتهما ببغداد و و الطبرانی و عدة باصبهان۔و صنف و جمع و تخرج به الأصحاب ببغداد و إليه المنتهی فی معرفة المذهب۔ قدم بغداد فی صباه فاستوطنها۔و كان مع براعته فی العلم ذا زبد و تعبد۔ عرض عليه قضاء فامتنع منه و يحتج فی كتبه بالاحاديث المتصلة باسانيده[xl]

- قال الخطيب،حدثنا ابو العلاء الواسطی قال"امتنع أبوبكر الابهری المالكی من أن يلی القضاء فامتنع فقالوا له فمن يصلح؟ قال، ابو بكر الرازی قال،و كان الرازی يزيد حاله علی منزلة الرهبان فی العبادة فاريد علی القضاء فامتنع رحمه الله وكان من حفاظ الحديث،[xli]

شیوخ :

كماتقدم أنه اخذ العلم عن شيوخ كثيرين من امثال زمنه،واسماءهم القيمة نذكر مايلي:

الاول : أبوسهيل الزجاج	الثانی: اأبو الحسن الكرخی
الثالث: شرح مختصر شيخه أبی الحسن الكرخي	الرابع: سليمان بن احمد الطبرانی
الخامس: عبدالباقی بن قانع	السادس : ابوالعباس الاصم
السابع: عبدالله بن جعفرالاصبهانی	الثامن: ابوالحق ابراهيم بن علی الشيرازی

تلامیذہ :

تلمذ من الإمام الجصاص كثيرمن العلماء والفقهاء منهم:

الاول: الامام أبوجعفر النسفی	الثانی: ابوالحسين الزعفرانی
الثالث: ابوبكرين موسی الخوارزمی	الرابع: الامام ابوالفرج ابن المسلمة

منهج الجصاص في تفسير أحكام القرآن :

و فيه عدة أمور: أولاً: التعريف العام على هذا التفسير:

يعتبر أحكام القرآن للجصاص من أهم كتب تفسير آيات الأحكام المطبوعة مطلقا عند الاحناف، فإن عامة كتب من أئمة الحنفية لم يصلنا شيء ، فهي في الكتب المفقودة حتى الآن.

ألف الجصاص الرازي تفسيره وتحقيقه ألاحكام القرآن على قواعد وضوابط الأحناف، وهو التفسير مشهور متداول في العالم، طبع في مختلفة الازمنة، وكان اول الطبع في ثلاث اجزاء برسم التركيا، ثم أعيد تصوير هذه الطبعة عدد من دور النشر في الهند وباكستان وبيروت وغيرها، وهي طبعة صحيحة قليلة الأخطاء المطبعية، عليها تصحيحات وتعليقات قليلة لشخص مجهول الاسم، وهناك طبعات أخرى لهذا الكتاب بعد التحقيق في خمس مجلدات[xlii].

جعل الجصاص لكتابه مقدمتين؛ مقدمة في أصول التوحيد، ومقدمة في أصول الاستنباط.

يقول الجصاص: قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد، وتوطئة لما يحتاج إليه من معرفة طرق استنباط معاني القرآن، واستخراج دلائله، وإحكام ألفاظه، وما تتصرف عليه أنحاء العرب، والأسماء، والعبارات الشرعية الفلسفية، إذا كان أول العلوم والفنون معرفة توحيد الله تعالى وتنزيهه عن شبه، وعما نحله من ظلم مخلوقه وعبيده".

واعتبر العلماء الامة كتابه وتصنيفه في الفقه والاصول" الفصول في الأصول " يعنى المقدمة الأصولية لتفسيره أحكام القرآن، وأما المقدمة منها في أصول التوحيد والمعرفة فلا نعرف منها شيئا.

ثانياً: منهج الإمام أبي بكر الجصاص في تأليف كتابه أحكام القرآن :

يتناول الجصاص في هذا الكتاب ـ كما يظهر من اسمه ـ **آيات الأحكام** فقط، ويتطرق إلى بعض القضايا العقدية، لأن الأحكام تشمل العقيدة عند البعض كما تشمل الأحكام الفرعية العملية.

يتناول الجصاص هذه الآيات بترتيب المصحف، فيأتي إلى السورة ويستوفي ما فيها من آيات الأحكام، ثم ينتقل إلى السورة التالية إلى أن انتهى من القرآن الكريم.

ويتميز هذا الكتاب عن باقي كتب أحكام القرآن بترتيبه المتميز، فقد رتبه المؤلف بطريقة تسهل الاستفادة منه، وذلك لأنه يعقد أبوابا للمسائل الطويلة الذيول، المتشعبة، ويعقد تحت الأبواب فصولا، ليسهل مراجعتها.

ويعقد عناوين "الفصل" و"المسألة" للمباحث القصيرة المختصرة، مثاله عقد مصنفه بابا بعنوان : "باب القول في بسم الله"، ثم قسمه في الفصول المختلفة:

- فصل الاول : القول في أنها آية.
- فصل الثاني : أما قراءتها.
- فصل الثالث : أما الجهر بها.
- فصل الرابع : الأحكام التي يتضمنها بسم الله.

والأمر الآخر الذي تجدر الإشارة إليه في ترتيب هذا الكتاب هو جمع المؤلف للأبحاث المتعلقة بموضوع واحد في أول يتعرض له فيه، وإن الآيات تفرقت في القرآن .

وعند تفسيره للآية يورد الآية ويذكر في تفسيرها أقوال السلف الصالح من الصحابة والتابعين، ويثني بمذاهب فقهاء الأمصار.

ويورد بعد ذلك أدلة المذهب المختار لديه، ويحتج له بالآيات القرآنية، ولايكتفي بها، بل يذكر أدلته من السنة وغيرها، وكثيرا ما يؤيد ذلك بالنظر والقياس، مثل صنيع الإمام أبي جعفر الطحاوي في كتابه المشهور " شرح معاني الآثار " وقد تأثر به تأثرا كبيراً.

ثم يذكر أدلة المذاهب الأخرى، وغالبا تكون في صورة السؤال والجواب، ويناقشها، مناقشة طويلة، ويصل في النهاية إلى ترجيح رأي على آخر.

ولا شك أنه يرجح المذهب الحنفي على غيره من المذاهب، و ذلك لما يرى من قوة الأدلة التي يستدل بها، إلا أن الذي يجب أن نفهمه في حقه، بأنه لا يتعصب لمذهبه بدون دليل، و لا يرد على الآخرين بدون دليل إلا أنه استعمل اللغة الشديدة، فعرف بالشدة و بالتعصب للمذهب.

كتبُ الإمامُ الجصاص:

أولاً الفصول في الأصول ولتنفيذها كتب شرحاً شاملاً لآيات القرآن الكريم في شكل أحكام القرآن.

لقد جعل الإمام الجصاص الفصول في الأصول مقدمةتمهيديه لأحكام القرآن كما جعل الإمام محمد بن إدريس الشافعي الرسالة في اصول الفقه لكتابه المسمى،بالام،

شرح وفسر من القرآن الآيات الاحكام ، بمنهج الفقهاء يضع لكل مسئلة العنوان ويقسم العنوان مرة الى كتاب ومرة الى باب وفصل، يشرحون المسئلة الفقهيه في ضوء أحاديث النبويه وآثارالصحابه واقوال التابعين،يذكر أقوال الفقهاء و يرجحون في ضوء اصول التطبيق والترجيح احكام القرآن ليس فقط معرفة التفسير ، بل هي أيضًا جهد كبير للفقه الإسلامي واصول الفقه.حتى ذكرفيه النسخ واقسامه وستدل بحجية الاجماع بقول الجمهور[xliii].

وايضااستدل بصحة القياس الشرعي من قول الله تعالىٰ في القران"ولورده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنطونه منهم"استلالا قويا وانفرد في استدلاله[xliv].

أحكام القرآن تفسير فقهي للقرآن الكريم حسب المذهب الحنفي من تأليف أبو بكر الجصاص، استنبط مؤلفه من آيات الأحكام، مع ذكر اختلاف العلماء، ثم ينبسط في ذكر الأدلة بتوسع من الكتاب والسنة واللغة العربية والنظر.تفسير أحكام القرآن للجصاص ليس الأول في هذا الباب، بل سبقه علماء إلى هذا الفن والكتابة فيه، لكن تفسير الجصاص امتاز بقوة استنباط مؤلفه من آيات الأحكام، مع ذكر اختلاف العلماء، ثم ينبسط في ذكر الأدلة بتوسع من الكتاب والسنة واللغة العربية والنظر، مع ما أمتاز به مؤلفه عن عقلية فذة وبراعة تامة في توجيه الأدلة، مما لا تجده عند غيره.

مع أن مكانة كتابه قد لا تتبين من خلال الكتب التي جاءت بعده؛ لعدة أمور منها:

اولا ـ قلة انتشار الكتاب.

ثانياً ـ تعصبه لمذهبه واستطراده له .ومع ذلك، فإن الكتاب قد جمع في المسائل التي حواها وناقشها أدلة الأحناف فيها؛ حتى إنك لا تتعداه إلى غيره، وناقش أدلة المخالفين ونقدها، وبين وهنها مع ثبوت بعضها، هذا يتبين من خلال هذه الرسالة في الباب الثاني .والكتاب أبرز الفقه الحنفي من خلال كتابه، وسد ثغرة للأحناف في هذا الباب.

وامتاز الكتاب بعدة مزايا:

اولا:--- استيعابه لآيات الأحكام، حيث تعرض في كتابه لهذه الآيات، فبين خلاف السلف فيها.

ثانياً: --- يبين خلاف العلماء في أحكام الآيات، ويذكر أدلة كل فريق.

ثالثاً:----- يذكر الأحاديث والآثار غالباً بالأسانيد، ويتكلم على بعضها.

رابعاً:----- جمع أدلة الأحناف وحاول استيعابها؛ حتى إنك لا تتعداه إلى غيره في جمع أدلة الأحناف، وناقش كذلك أدلة المخالفين وفندها، وهذا في كل مسألة غالباً،

ومع هذا كله استفاد منه بعض المفسرين، حيث اعتمدوا على كتابه أو نقلوا منه فممن اعتمدوا عليه ونقلوا عنه منهم:

الاول:------الكياالهراسى في أحكام القرآن. الثانى:------الفخرالدين الرازي في التفسير الكبير

الثالث :------ ابن العربي المالكي،أحكام القرآن، الرابع :----- القرطبي في الجامع لأحكام القرآن

الخامس: ----ابن حجر العسقلاني في فتح الباري. السادس :--- السيوطي فى الإكليل في استنباط التنزيل،

السابع:------ الشوكاني في نيل والكتاب يجمع المسائل أدلة الأحناف فيها، وناقش أدلة المخالفين وفندها،

وبين وهنها مع ثبوت بعضها، والكتاب أبرز الفقه الحنفي من خلال كتابه، وسد ثغرة للأحناف في هذا الباب.

وامتاز الكتاب بعدة مزايا، استيعابه لآيات الأحكام، حيث تعرض في كتابه لهذه الآيات، فبين خلاف السلف فيها، يبين خلاف العلماء في أحكام الآيات، ويذكر أدلة كل فريق، يذكر الأحاديث والآثار غالباً بالأسانيد، ويتكلم على بعضها.[xlv]

إن مؤلف هذا الكتاب كان إمام الحنفية في زمانه .أفرد فيه آيات الأحكام في القرآن الكريم، واستخرج منها ما يستفاد من أحكام فقهية مستندًا إلى الآيات الأخرى والأحاديث النبوية وأسباب النزول، إضافة إلى آراء الفقهاء وأصحاب المذاهب .وهذا العلم يندرج تحت التفسير الفقهي للقرآن الكريم.[xlvi].

ثالثاً: بعض خصائص هذا الكتاب :

يتميز هذا الكتاب بأمرين مهمين و هما كما يلي:

الأمر الأول :

أن هذا الكتاب ليس كتاب تفسير فحسب، بل هو في نفس الوقت موسوعة فقهية،

يحتوي على جملة كبيرة من مسائل الفقه.

- يعتبر كتاب أحكام القرآن للجصاص من كتب أحكام القرآن وتفسيره لأقوال الفقهاء العصر، مثاله الخلفاء الأربعة الفائزون، وايضا عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس ومعاذ بن جبل، وأبي موسى الأشعري، وزيد بن ثابت، وأبي الدرداء، و عبد الله بن عمر، وعائشة، وغيرهم رضي الله عنهم اجمعين، ويروي أقوالهم غالبا بالسند عنهم.

- ويذكر أقوال عدد من فقهاء الكبار : منهم عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، والحسن بن صالح البصري ، والليث بن سعد المصري، وأبي حنيفة نعمان بن ثابت الكوفي، ومالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة، وأبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، ومحمد بن الحسن الشيباني، وزفر بن الهذيل، والحسن بن زياد، وسفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، و محمد بن إدريس الشافعي، وابن شبرمة، وابن أبي ليلى، وعثمان البتي، وربيعة الرأي، وغيرهم.

- يرى الدكتور محمد حسين الذهبي؛ صاحب التفسير والمفسرون: أن الجصاص رحمه الله تعصب للمذهب الحنفي.[xlvii]

لاشك أنه يتقيد بالمذهب الحنفي في كتابه أحكام القرآن إلى حد بعيد، بحيث لاتجد بعد البحث والتمحيص إلا مواضع يسيرة خالف فيها عامة من نقل المذهب الحنفي اتباعا لشيخه الكرخي، وإذا خالف في شيء يعتبره مذهبا للحنفية. و

لكن هذا التقيد بالمذهب قد لا يكون تعصباً، لأنه لوكان يرجح المذهب الحنفي بدون دليل لكان متعصبا، لأن التعصب معناه تأييد الإنسان فئته سواء كانوا على حق أو باطل.

لكن الجصاص يرجح المذهب الحنفي بعد المناقشات الطويلة، والمقارنة بين أدلة المذاهب الأخرى، ولكن تؤخذ عليه لهجته فيها بعض الشدة في بعض الأحيان النادرة في تضعيف بعض أقوال الإمام الشافعي بأسلوب غير مناسب، مثلاً فی مسئلة ثبوت المصاهرة بالزنی ام لا فعندالحنفیة المصاهرة لایثبت بالزنی وعندالشافعیہ یثبت بالزنی فقال الجصاص علی نقدہ"فقدبان ان ماقالہ الشافعی وماسلمہ لہ السائل کلام فارغ لامعنی تحتہ فی حکم ماسئل عنہ.[xlviii]

وفی مقام اخر فقدتکلم فی المناظرة "ماظننت أن أحدا ممن ينتدب لمناظرة خصم يبلغ به الافلاس من الحجاج أن يلجأالی مثل هذامع مخافة عقل السائل وغباوته".[xlix]

وبعدالمناظرة فقدقال فی جواب الشافعی"ولوکلم بذالک المبتدؤن من أحداث اصحابنا لماخفی علیهم عوارهذا الحجاج وضعف السائل والمسئول فیہ.[l]

ولم يتجاوز الحد ـ كما قيل ـ في حق الإمام الشافعي.[li]

الأمر الثاني:

إنه مصدر من مصادر الأحاديث الشريفة، وخاصة أحاديث الأحكام.

ويظهر أحكام القرآن للجصاص للقارئ مصدراً من مصادر السنة، لكثرة ما يشتمل عليه من الأحاديث والسنن والآثار, ولروايته أغلب هذه الأحاديث بأسانيده، وخاصة أحاديث الأحكام، يرويها عن طريق كبار شيوخه من المحدثين منهم:

اولا : عبد الباقي بن قانع.[lii]

ثانياً : سليمان بن أحمد الطبراني صاحب المعاجم.[liii]

ثالثاً : أبو إسحاق السجزي. (دعلج بن أحمد بن دعلج).[liv]

رابعاً : أبو العباس الأصم.[lv]

خامساً : عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس.[lvi]

سادساً: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري.[lvii] وغيرهم.

ولايقف عند حد النقل المجرد، بل يناقش أسانيد الحديث، ويعلل، ويعدل ويجرح، ويرجح متنا على آخر، ففيه من الفوائد الحديثية ما لاتجدها في غيره.

ويشتمل كتاب أحكام القرآن للجصاص على مزايا كثيرة، منها اهتمامه بعلوم االلغة ، ومناقشاته العلمية لمن سبقه، لكننا نكتفي ونعلم بهذا القدر المختصر مخافة الإطالة اليه.

***

المصادر والمراجع

[i] – **الجواهرالمضیہ فی طبقات الحنفیہ** ،القرشی،ابوالوفاء ،دارالعلمیہ، بیروت لبنان،1425ھ ص84

[ii] - **الامام احمدبن علی الرازی النشمی**،الدکتورنجیل جاسم، دارالکتب العلمیہ، بیروت لبنان، سطن،ص41

[iii] - **تاریخ بغداد الخطیب البغدادی**، دارالمعرفہ ریاض السعودیۃ العربیۃ، 1430ھ ج4ص314،

[iv] - ایضا: **تاریخ بغداد، الخطیب البغدادی**، ج4ص,462

[v] - ایضا: **الخطیب البغدادی،تاریخ بغداد** ج4ص,314

[vi] - **الجواهرالمضيه في طبقات الحنفيه القرشي**،ابوالوفاء، ،ص84

[vii] - **سير أعلام النبلاء الذهبي**، شمس الدين، دارالمعرفه،بيروت،لبنان،1431ه،ج16 ص341،

[viii]- ، **أحكام القرآن** ،الكياالهراسي ، ،دارالكتب العلميه بيروت،لبنان،سطن، ج 1،ص 422

[ix]- الامام احمدبن على الرازى ،النشمى،الدكتورعجيل جاسم، ،ص50

[x]- **أحكام القرآن** ،الجصاص،ابوبكراحمدبن على الرازى، ، دارالقرآن الكريم،الكويت،2008ء، ج3 ص306

[xi]- **الفصول في الأصول** ،الجصاص،ابوبكراحمدبن على الرازى، ،دارالقرآن الكريم،الكويت،2010ء، ج1 ص103

[xii]- ايضاً: **الفصول في الأصول**،الجصاص، ج2 ص29

[xiii]- **رد على من ينكر عذاب القبر في أحكام القرآن الجصاص**، أحكام القرآن ،ج 3ص 401، و ص:93

[xiv]- **انظر أحكام القرآن**، للجصاص،ج3 ص4- 5

[xv]- ايضا: **أحكام القرآن**، للجصاص ،ج4، ص169

[xvi]- انظر ايضاً: **أحكام القرآن**، للجصاص ، ج 2ص15

[xvii]- ايضا: **أحكام القرآن**، للجصاص،ج 3ص71

[xviii]- انظر ايضا: **أحكام القرآن**، للجصاص ، ج 2ص15

[xix]- ايضا: **أحكام القرآن**، للجصاص ،ج1ص41

[xx]- **كتاب المواقف الإيجي**.العضد الدين، ، ، دار الجيل، بيروت،1997ء، تحقيق: د. عبد الرحمن عميرة، ج3 ص 291

[xxi]- **أحكام القرآن للجصاص** ج3ص 23

[xxii]- **شرح العقيدة الطحاوية** ،الحنفي، ابن أبي العز، ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان،1391هـ ، ص 279

وايضا: الإبانة عن أصول الديانة الاشعرى، ابوالحسن ، دار الأنصار، القاهرة،1397هـ، تحقيق: د. فوقية حسين محمود. ج1ص 171، وايضا: **كتاب أصول الدين**، جمال الدين أحمد بن سعيد المتوفى 593هـ، دار البشائر، بيروت، 1998ء، ص: 178، تحقيق: عمر الداعوق.

[xxiii]-. **الإبانة عن أصول الديانة الأشعري**، أبو الحسن، ، ج1ص171،

ايضا: **كتاب أصول الدين** جمال الدين أحمد بن سعيد المتوفى 593هـ، ص: 178)، تحقيق: عمر الداعوق.

وايضا: **شرح العقيدة الطحاوية** الحنفي، ابن أبي العز، ص 279

[xxiv]- **أحكام القرآن للجصاص**،ج1ص371

[xxv]- **الجواهر المضية في طبقات الحنفية القرشي**، ،ج1ص85،

وايضا: **كتاب الإمام أحمد بن علي الرازي النشمى**، الجصاص، ص115

[xxvi]- **انظر كتاب الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص**، لعجيل النشمي، ص: 108، وذكره الجصاص في أحكام القرآن، ج3،ص155 وج3ص371

[xxvii]- **لهذا الكتاب نسخ ناقصة** في دار الكتب المصرية، انظر للنسخ المخطوطة، النشمي، الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، ص 105

[xxviii]- **البغدادي**، إسماعيل باشا، هدية العارفين،ج1،ص66 ، وكالة المعارف الجليلة، استنبول، تركيا

وايضاً: الجواهر المضية القرشي، ، ص85

[xxix] - **المخطوطات**، كتاب الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، النشمي ،ص 113

[xxx] - **كشف الظنون عن آسامى الكتب والفنون حاجى خليف**، ، دارالكتب ،بيروت،لبنان ،سطن ج1ص47،

وايضا: **الفوائد البهية في تراجم الحنفية**، الكنهوي، محمد عبد الحي إيچ ـ إيم سعيد ايند كمبني، كراتشي، باكستان، ص28

[xxxi]- **أحكام القرآن الجصاص**، ج2ص477،
وايضا: **الفهرست**،لابن نديم ، أبي الفرج محمد بن إسحاق ، دارالمعرفة، بيروت، 1978ء، ص 307،
[xxxii]- ،**أحكام القرآن**، الجصاص، ج 2ص465
[xxxiii]- ا،**الجواهر المضية**، لقرشي ص85
[xxxiv] - **تاريخ بغداد** الخطيب البغدادي، ،ج 4 ص314.
[xxxv]- **الجواهر المضية** لقرشي ،ج1 ،ص 85
[xxxvi]- ، **سير أعلام النبلاء**، الذهبي ج16 ص340
[xxxvii]- **الكامل في التاريخ**، ابن الأثير دار الكتب العلمية، بيروت، 1995هـ، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي. ج7 ص395،
[xxxviii]- **الأعلام**،الزركلي،خير الدين ، دارالنشروالتوزيع،مصر،2009ء، ج 1ص171
[xxxix] - **أحكام القران** عبدالسلام محمد بن على شابين، دار إحياء التراث العربي، بيروت،**1405هـ**، ج1،ص123
[xl] - **شرح مواهب لدنيه الزرقانى محمد بن عبدالباقى**، دارالنشروالتوزيع،مصر،2010ء ج2،ص354
[xli] - **سير اعلام النبلاء** الذهبى،شمس الدين، ،ج،12ص،344
[xlii] - **مثل** طبع دار احياء التراث العربى،بيروت ،لبنان،1405ء، تحقيق : د محمد الصادق قمحاوى،
[xliii] - **الفصول في الأصول الجصاص**،أبو بكر محمد بن علي الرازي ، ، ج 1 ص155 ، دراسه وتحقيق،دكتورعجيل جاسم النشمى،وزارة الاوقاف والشئون الاسلاميه كويت
[xliv] - ايضاً: **الفصول في الأصول الجصاص**، ج1،ص 211
[xlv] - **الطبقات السنية في تراجم الحنفية التميمي**،تقي الدين بن عبد القادر الداري الغزي، ،ج1ص123-122،
[xlvi] - **التفسير والمفسرون الذهبي**،الدكتور،محمد السيد حسين، مكتبة وهبة القاهره، مصر،سطن
[xlvii] - ايضاً: **الذهبي**،دكتور،محمد حسين التفسير والمفسرون، ج2ص440).
[xlviii] - االنظر ايضاً: ،محمد حسين التفسير والمفسرون الذهبي،دكتور ، ج2ص441
[xlix] - ،**أحكام القران**، الجصاص ج2ص143
[l] - ايضاً: ،**أحكام القران**، الجصاص ج2ص245
[li] - انظر **أحكام القرآن**، للجصاص،ج2ص120، تحدث عن المناظرة بين الإمام الشافعي ومجهول من الأحناف، وضعف المناظرة، ولايلزم منه إهانة الإمام الشافعي، وإن لزم منه فهو مخطئ في ذلك قطعا.
[lii] - عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الحافظ العالم المصنف أبو الحسين الأموي مولاهم البغدادي صاحب **معجم الصحابة واسع الرحلة كثير** ولد سنة خمس وستين ومائتين ومات في شوال سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. طبقات الحفاظ ،ج1ص 362
[liii]- **طبقات الحفاظ** السيوطى، ،ج1ص 372
[liv]- **وفيات الأعيان**،ج 2 ص 272، وايضاً: ، سير أعلام النبلاء، الذهبى ج16 ص30
[lv]- **طبقات الشافعية** ،ج2ص 134
[lvi]- **شذرات الذهب**،ج1ص 372
[lvii]- **سير أعلام النبلاء**، الذهبى، ج6 ص35

***